1629 - أخبرنا المعلى بن أسد ثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رفعه إلى النبي A قال Y عفوت عن صدقة الخيل والرقيق هاتوا صدقة الرقة من كل أربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء حتى تبلغ مائتين K إسناده جيد أبو عوانة لم ينفرد به بل تابعه عليه كثير ومنهم الأعمش